**التحقيق الاداري**

**تقوم فكرة التحقيق الاداري على اساس ضرورة تحقيق الدفاع للموظف العام وتمكينه من تبرير موقفه الذي اذا لم يقم بتبريره سيتم معاقبته عليه ، وقد اكد القانون العراقي على ضرورة تشكيل لجنة تحقيقة مع الموظف من اجل سماع دفاعه عن نفسه ويمكن ايضا ان يتم استجواب الموظف العام من قبل الرئيس الاداري**

**وبعد انتهاء التحقيق الاداري فالادارة ملزمة اما بفرض احد العقوبات التي نص عليها القانون او ان يتم غلق التحقيق لعدم كفاية الادلة .**

**والعقوبات التي يجوز فرضها على الموظف العام هي عقوبة الفات النظر والانذار والتوبيخ وقطع الراتب وانقاص الراتب وتنزيل الدرجة والفصل و العزل .**

**ومن ابرز الشروط التي يجب ان يتضمنها تقرير اللجنة التحقيقية**

1. **اجراءات اللجنة وهو ما قامت به اللجنة التحقيقية من اجراءات**
2. **الاستنتاجات اي ماتوصلت اليه اللجنة التحقيقية من استنتاجات بعد اتخاذها للاجراءات**
3. **التوصيات وهو ماتراه اللجنةضروريا لتجاوز المخالفة وتحقيق الردع العام والخاص .**